أو مخلصة اللون من سلم له كذا إذا خلص له لم يشب صفرتها شيء من الألوان " لاشية فيها " لا لمعة في نقبتها من لون آخر سوى الصفرة فهي صفراء كلها حتى قرنها وظلفها . وهي في الأصل مصدر وشاه وشيا وشية إذا خلط بلونه لونا إشكال في أمرها " فذبحوها " أي فحصلوا البقرة الجامعة لهذه الأوصاف كلها فذبحوها . وقوله : " وكادوا يفعلون " استثقال لاستقصائهم واستبطاء لهم وأنهم لتطويلهم المفرط وكثرة استكشافهم ما كادوا يذبحونها وما كادت تنتهي سؤالاتهم وما كاد ينقطع خيط إسهابهم فيها وتعمقهم وقيل : وما كادوا يذبحونها لغلاء ثمنها . وقيل : لخوف الفضيحة في ظهور القاتل . وروي : أنه كان في بني إسرائيل شيخ صالح له عجلة فأتى بها الغيضة وقال : اللهم إني أستودعكها لابني حتى يكبر وكان برا بوالديه فشبت وكانت من أحسن البقر وأسمنه فساوموها اليتيم وأمه حتى اشتروها بملء مسكها ذهبا وكانت البقرة إذ ذاك بثلاثة دنانير وكانوا طلبوا البقرة الموصوفة أربعين سنة . فإن قلت : كانت البقرة التي تناولها الأمر بقرة من شق البقر غير مخصوصة ثم انقلبت مخصوصة بلون وصفات فذبحوا المخصوصة فما فعل الأمر الأول ؟ قلت : رجع منسوخا لانتقال الحكم إلى البقرة المخصوصة والنسخ قبل الفعل جائز . على أن الخطاب كان لإبهامه متناولا لهذه البقرة الموصوفة كما تناول غيرها ولو وقع الذبح عليها بحكم الخطاب قبل التخصيص لكان امتثالا له فكذلك إذا وقع عليها بعد التخصيص . " وإذ قتلتم نفسا " خوطبت الجماعة لوجود القتل فيهم " فادارئتم " فاختلفتم واختصمتم في شأنها لأن المتخاصمين يدرأ بعضهم بعضا أي يدفعه ويزحمه . أو تدافعتم بمعنى طرح قتلها بعضكم على بعض فدفع المطروح عليه الطارح . أو لأن الطرح في نفسه دفع . أو دفع بعضكم بعضا عن البراءة واتهمه . " وا مخرج ما كنتم تكتمون " مظهر لا محالة ما كتمتم من أمر القتل لا يتركه مكتوما . فإن قلت : كيف أعمل مخرج وهو في معنى المضي ؟ قلت : وقد حكى ما كان مستقبلا في وقت التدارؤ . كما حكى الحاضر في قوله : " باسط ذراعيه " الكهف : 18 ، وهذه الجملة اعتراض بين المعطوف والمعطوف عليه وهما ادارأتم و فقلنا والضمير في " اضربوه " إما أن يرجع إلى النفس والتذكير على تأويل الشخص والإنسان وإما إلى القتيل لما دل عليه من قوله : ما كنتم تكتمون . " ببعضها " ببعض البقرة . واختلف في البعض الذي ضرب به فقيل : لسانها وقيل : فخذها اليمنى وقيل : عجبها وقيل : العظم الذي يلي الغضروف وهو أصل الأذن وقيل الأذن وقيل : البضعة بين الكتفين . والمعنى : فضربوه فحيي فحذف ذلك لدلالة قوله : " كذلك يحي ا الموتى " . وروي : أنهم لما ضربوه قام بإذن ا وأوداجه تشخب دما وقال : قتلني فلان وفلان لابني عمه ثم سقط

ميتا فأخذا وقتلا ولم يورث قاتل بعد ذلك . " كذلك يحي ا الموتى " إما أن يكون خطابا للذين حضروا حياة القتيل بمعنى وقلنا لهم : كذلك يحيي ا الموتى يوم القيامة " ويريكم آياته " ودلائله على أنه قادر على كل شيء " لعلكم تعقولن " تعملون على قضية عقولكم . وأن من قدر على إحياء نفس واحدة قدر على إحياء الأنفس كلها لعدم الاختصاص حتى لا تنكروا البعث . وإما أن يكون خطابا للمنكرين في زمن رسول ا A . فإن قلت : هلا أحياه ابتداء ؟ ولم شرط في إحيائه ذبح البقرة وضربه ببعضها ؟ قلت : في الأسباب والشروط حكم وفوائد . وإنما شرط ذلك لما في ذبح البقرة من التقرب وأداء التكاليف واكتساب الثواب والإشعار بحسن تقديم القربة على الطلب وما في التشديد عليهم لتشديدهم من اللطف لهم ولآخرين في ترك التشديد والمسارعة إلى امتثال أوامر ا تعالى وارتسامها على الفور من غير تفتيش وتكثير سؤال ونفع اليتيم بالتجارة الرابحة والدلالة على بركة البر بالوالدين والشفقة على الأولاد وتجهيل الهازئ بما لا يعلم كنهه ولا يطلع على حقيقته من كلام الحكماء وبيان أن من حق المتقرب إلى ربه أن يتنوق في اختيار ما يتقرب به وأن يختاره فتي السن غير قحم ولا ضرع حسن اللون بريا من العيوب يونق من ينظر إليه وأن يغالي بثمنه كما يروى عن عمر Bo :